

شركة الوساطة المالية " وساطة كابيتال "

الشروط و الأحكام

صندوق وساطة للأسهم السعودية

Wasatah Saudi Equity Fund

(صندوق أسهم مفتوح)

1437/2/27 هـ الموافق 2015/12/9 م

تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق وساطة للأسهم السعودية طرحاً عاماً

تم إعداد هذه الشروط و الأحكام وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 2006-219-1 وتاريخ 1427/12/3 هـ بناء على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/30 وتاريخ 1424/6/2 هـ

إشعار هام

هذه الشروط والأحكام هامة و يجب أن تقرأ في مجموعها. ينصح مالكي الوحدات المحتملون بالسعي للحصول على مشورة مهنية متخصصة فيما يتعلق بمحتويات هذه الشروط والأحكام. و يجب ألا تفسر هذه الشروط والأحكام على أنها نصيحة قانونية أو استثمارية أو لأغراض ضريبية.

تتحمل شركة وساطة المالية "وساطة كابيتال" المسؤولية عن صحة المعلومات التي تتضمنها هذه الشروط والأحكام وتؤكد قيامها بإتخاذ كافة التحريات المناسبة والمعتولة للتأكد من ذلك وفي حدود معرفتها وإعتقادها فإن تلك المعلومات هي صحيحة ومنسجمة مع الحقائق ولا تتضمن أي حذف أو إسقاط يمكن أن يجعل تلك المعلومات مضللة. كما أن هذه الشروط والأحكام مطابقة لأحكام لائحة صناديق الاستثمار وتحتوي على إفصاح كامل وصحيح بجميع الحقائق الجوهرية ذات العلاقة بصندوق الاستثمار.

يجب على المستثمرين المحتملين لوحدة الصندوق المعروضة هنا عليهم القيام بواجب التحري و البحث اللازمين قبل إتخاذ قرار الاستثمار بالصندوق.

هذه الشروط والأحكام يتم تقديمها للمساعدة فقط و يجب ألا تؤخذ كمرجع وحيد لاتخاذ قرار الاستثمار في الصندوق. لا يوجد أي تعهدات أو ضمانات من أي نوع تقدم أو يمكن إستنتاجها بخصوص العائد الإقتصادي أو أي نتائج أخرى للاستثمار في وحدات الصندوق. الصندوق هو صندوق استثمار مفتوح للاشتراك تم تصميمه لمالكي الوحدات الساعين للحصول على مكاسب رأسمالية بالاستثمار بشكل رئيسي في الأسهم المحلية. يصنف مستوى المخاطر بالصندوق ب(مخاطر مرتفعة) لذلك، فإن الاستثمار في الصندوق يمكن أن يتعرض لمخاطر الاستثمار و مالكي الوحدات في الصندوق يجب أن تكون لديهم القدرة لتحمل المخاطر لاستثماراتهم في الصندوق، متضمنة كل المخاطر أو جزءاً منها. قبل إتخاذ قرار الاستثمار في الصندوق أو عدمه على مالكي الوحدات المحتملين الاعتماد على تحليلهم و تقويمهم لشروط وأحكام الصندوق بما في ذلك تقييمهم لمخاطر الاستثمار المحتملة يرجى مراجعة البند رقم (10) "المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق". على كل مالك وحدات محتمل أخذ مشورة مستشاريه المهنيين لتحديد مدى ملاءمة الاستثمار في وحدات الصندوق، وعلاقة الاستثمار مع الأهداف الكلية للمستثمر.

لا يجوز لأي شخص عدا مدير الصندوق إعطاء أي معلومات أو تقديم أي تعهدات لم يتم تضمينها في هذه الشروط والأحكام فيما يتعلق بالمواضيع الموصوفة في هذه الشروط والأحكام، و إذا تم إعطاء أي معلومات أو تعهدات من طرف أي شخص فإنه لا يمكن الاعتماد على تلك المعلومات و التعهدات على أنها معتمدة من طرف مدير الصندوق.

المحتويات

2	إشعار هام.....
5	تعريف المصطلحات.....
7	ملخص الصندوق.....
8	الأطراف الرئيسية.....
9	الشروط و الأحكام.....
9	(1) اسم صندوق الاستثمار.....
9	(2) عنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق.....
9	(3) تاريخ البدء.....
9	(4) الهيئة المنظمة.....
9	(5) تاريخ إصدار شروط و أحكام الصندوق أو آخر تحديث لها.....
9	(6) الاشتراك.....
9	(7) عملة الصندوق.....
9	(8) أهداف صندوق الاستثمار.....
10	(9) استراتيجيات الاستثمار الرئيسية.....
12	(10) المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق.....
15	(11) الرسوم والمصاريف.....
17	(12) مصاريف التعامل.....
17	(13) التصفية و تعيين مصف.....
17	(14) مجلس إدارة الصندوق.....
19	(15) مدير الصندوق.....
20	(16) أمين الحفظ.....
20	(17) مراجع الحسابات.....
20	(18) القوائم المالية السنوية المراجعة.....
20	(19) خصائص الوحدات.....
20	(20) معلومات أخرى.....

- 21 صناديق الاستثمار المطابقة للشريعة الإسلامية (21)
- 23 صناديق الاستثمار العالمية (22)
- 23 الطرح الأولي (23)
- 23 استثمار مدير الصندوق في الصندوق (24)
- 23 إجراءات الاشتراك و الاسترداد (25)
- 24 تقييم أصول صندوق الاستثمار (26)
- 25 رسوم الاسترداد المبكر (27)
- 25 إنهاء الصندوق (28)
- 26 رفع التقارير لمالكي الوحدات (29)
- 26 تضارب المصالح (30)
- 26 سياسات حقوق التصويت (31)
- 26 تعديل شروط وأحكام الصندوق (32)
- 27 إجراءات الشكاوى (33)
- 27 النظام المطبق (34)
- 27 الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار (35)
- 28 ملخص الإفصاح المالي (36)
- 30 الملحق (أ) المعايير الشرعية

تعريف المصطلحات

في هذه الشروط والأحكام، يكون للتعبير والكلمات التالية المعاني الموضحة أمام كل منها:

الصندوق	صندوق وساطة للأسهم السعودية
المدير الإداري / مدير الصندوق / أمين الحفظ	شركة الوساطة المالية "وساطة كابيتال"
الهيئة / هيئة السوق المالية	هيئة السوق المالية التي تم تأسيسها بموجب نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 1424/6/2 هـ. هيئة السوق المالية هي الجهة المسؤولة عن تنظيم السوق المالية في المملكة العربية السعودية.
المجلس / مجلس إدارة الصندوق	مجلس إدارة صندوق وساطة للأسهم السعودية
المملكة	المملكة العربية السعودية
السوق	السوق المالية السعودية
النظام	نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/30 وتاريخ 1424/6/2 هـ.
يوم العمل	يوم عمل في المملكة العربية السعودية طبقاً لأيام العمل الرسمية للبنوك
يوم التعامل	اليوم الذي يتم فيه تنفيذ طلبات الاشتراك في الصندوق و طلبات الاسترداد من الصندوق.
لائحة صناديق الاستثمار / اللائحة	هي لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالقرار رقم (2006-219-1) بتاريخ 1427/12/3 هـ الموافق 2006/12/24 م بناءً على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 1424/6/2 هـ وما يطرأ عليها من تعديلات (http://www.cma.org.sa)
الأسهم المحلية	هي أسهم الشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودي "تداول"
أدوات أسواق النقد	المراوبات وعقود الإجارة والتي تتسم بسيولتها العالية وقلة المخاطر.
عقود الإجارة	هي عقود إيجار الأعيان إلى مستأجر مقابل أجرة متعينة لمدة متعينة، و يقترن بهذه العقود الوعد بتمليك العين المؤجرة إلى المستأجر في نهاية مدة الإجارة أو أثنائه
صناديق أسواق النقد	هي صناديق استثمارية مرخصة من قبل هيئة السوق المالية، تستثمر بشكل رئيسي في أدوات أسواق النقد.
الوكالة بالاستثمار	هي إنابة الشخص غيره لتنمية ماله بأجرة أو بغير أجرة
عضو مستقل	عضو مجلس إدارة صندوق لا يكون موظفاً أو عضو مجلس إدارة لدى مدير الصندوق أو أي من تابعيه أو أي مدير من الباطن أو أمين حفظ للصندوق، وليس لديه عمل جوهري أو علاقة تعاقدية مع مدير الصندوق أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ ذلك الصندوق.
الطرح الأولي العام	طرح أوراق مالية بواسطة مصدر مرخص له في السوق الأولي بعد الحصول على موافقة هيئة السوق المالية.
نقطة التقويم	الوقت الذي يتم فيه تحديد سعر الوحدات لغرض الاشتراك والاسترداد للمستثمرين في كل يوم تقويم.
نطاق الاستثمار	قائمة الأوراق المالية المؤهلة التي يمكن للصندوق الاستثمار بها والتي تكون متوافقة مع المعايير الشرعية
مالك الوحدات	الشخص الذي يملك وحدات في صندوق الاستثمار.
مالك الوحدات المحتمل	هو مالك وحدات محتمل في الصندوق بموجب هذه الشروط والأحكام
صافي قيمة الأصول	هي القيمة النقدية لأي وحدة على أساس إجمالي قيمة الأصول لصندوق الاستثمار مخصوم منها الخصوم.
الصندوق المفتوح أو صندوق الاستثمار المفتوح	صندوق استثمار برأس مال متغير تزيد وحداته بإصدار وحدات جديدة و تنخفض باسترداد وحدات قائمة بواسطة مالكي وحدات الصندوق سواء كلياً أو جزئياً.
السوق الأولي	السوق الذي تطرح فيه الأوراق المالية للمرة الأولى و يتم شراؤها مباشرة من المصدر.
الربع	أربعة أرباع سنوية تنتهي في اليوم الأخير من مارس، يونيو، سبتمبر و ديسمبر من كل سنة ميلادية

السوق الثانوي	السوق الذي يتم فيه تداول الأوراق المالية بعد إصدارها و إدراجها بعد مرحلة الطرح الأولي.
حقوق الأولوية	هي أوراق مالية قابلة للتداول، تعطي لحاملها أحقية الاكتتاب في الأسهم الجديدة المطروحة عند إعتداد الزيادة في رأس المال، وتعتبر هذه الأوراق حق مكتسب لجميع المساهمين المقيدين في سجلات الشركة نهاية يوم انعقاد الجمعية العامة غير العادية. ويعطي كل حق لحامله أحقية الاكتتاب بسهم واحد جديد، وذلك بسعر الطرح.
حقوق الأولوية المتبقية	هي الأسهم المطروحة المتبقية للاكتتاب والتي لم يكتتب بها المساهمون المقيدون، والنتيجة من زيادة رأس مال الشركة المصدرة.
المستشار الشرعي	الطرف الذي يراقب التوافق الشرعي واستثمارات الصندوق مع المعايير الشرعية.
المعايير الشرعية	هي مجموعة من الضوابط والنسب المالية (مذكورة تفصيلياً في ملحق اللجنة الشرعية)، والتي بواسطتها يتم تصنيف الشركات كمتوافقة مع المعايير الشرعية المجازة من قبل اللجنة الشرعية للصندوق.
الشروط والأحكام	هذه الشروط والأحكام الصادرة عن شركة الوساطة المالية "وساطة كابيتال" (مدير الصندوق)، لطرح وحدات صندوق وساطة للأسهم السعودية. كل مستثمر عليه الموافقة على الشروط والأحكام بالتوقيع على نسخة منها مع نموذج الاشتراك
الأرباح الموزعة	هي توزيعات الأرباح المستلمة عن طريق الشركات المستثمر بها في الصندوق،
الوحدات	حصة الملاك في الصندوق تتكون من وحدات بما في ذلك أجزاء الوحدة وتعامل كل وحدة على أنها تمثل حصة مشاعة في أصول صندوق الاستثمار.
يوم التقويم	كل يوم يتم فيه حساب صافي قيمة أصول الصندوق و صافي قيمة أصول وحدة الصندوق بنهاية كل يوم عمل.
المرابحة	هي عبارة عن اتفاقية بين البائع والمشتري، حيث يقوم البائع بالحصول على السلعة وتسليمها إلى المشتري بناءً على سعر متفق عليه بينهما. وهكذا فإن البائع يعمل كطرف ممول يوفر التمويل. ويتم الدفع عادة عن طريق نظام الأقساط أو في صورة جملة في تاريخ لاحق.
التحليل الكمي	تحليل العوامل المالية للشركة مثل نسب الربحية والسيولة والديون وهي تقيس مدى كفاءة الشركة في استخدام الأموال وإدارتها وقدرتها على تحقيق الأرباح.
التحليل النوعي	تحليل العوامل غير المالية مثل كفاءة إدارة الشركة وحجم المنافسة والأوضاع الاقتصادية.
وكالات التصنيف الائتماني	الوكالات التي تقوم بقياس قدرة الجهة الممولة على الوفاء بالتزاماتها في مواجهة الممولين أو بمعنى آخر مخاطر عدم سداد طالب التمويل بالوفاء بالتزاماته للممول. مثل ستاندرد اند بورز، موديز، ووكالة فيتش.
سعر الفائدة	هي نسبة الفائدة السائدة والتي يحصل عليها الصندوق جراء إيداع بعض الودائع قصيرة المدة مثل المراجحات وغيرها من العقود المشابهة من البنوك والأشخاص المرخص لهم .

ملخص الصندوق

اسم الصندوق	صندوق وساطة للأسهم السعودية
أهداف الصندوق	صندوق وساطة للأسهم السعودية هو صندوق استثمار مفتوح متوافق مع المعايير الشرعية، يهدف إلى تنمية رأس المال على المدى المتوسط و الطويل من خلال الاستثمار في أسهم الشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودي والمتوافقة مع المعايير الشرعية. كما يجوز للصندوق الاستثمار في كل من الطروحات الأولية و حقوق الأولوية القابلة للتداول في السوق السعودي متضمنة حقوق الأولوية المتبقية. مع مراعاة أن تكون جميع الاستثمارات متوافقة مع المعايير الشرعية. لن يقوم الصندوق بتوزيع أي أرباح نقدية أو رأسمالية للمشاركين وسيتم إعادة استثمار الأرباح الموزعة في الصندوق.
عملة الصندوق	الريال السعودي
المؤشر الاسترشادي	مؤشر أيديال ريتينق للأسهم السعودية الشرعية والمقدم من شركة أيديال ريتينق (IdealRatings Saudi Shariah Index)
سعر الوحدة عند بداية الطرح	1,000 ريال سعودي
الحد الأدنى للاشتراك	10,000 ريال سعودي (عشرة آلاف ريال سعودي فقط)
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	5,000 ريال سعودي (خمسة آلاف ريال سعودي فقط)
أتعاب الإدارة	1.25% سنوياً من صافي قيمة الأصول وتحتسب يومياً وتدفع على أساس ربع سنوي
رسوم الاشتراك/ الاشتراك الإضافي	1.00% من مبلغ الاشتراك كحد أقصى يدفعها المستثمر لمدير الصندوق وتحصل هذه النسبة سواء عند الاشتراك الأولي وعند الاشتراكات الإضافية
رسوم أمين الحفظ	0.40% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق تحتسب يومياً وتدفع على أساس ربع سنوي
تاريخ الطرح الأولي	تبدأ قبول الاشتراكات من تاريخ 1437/3/24 هـ الموافق 2016/1/4 م وحتى تاريخ 1437/4/21 هـ الموافق 2016/1/31 م
يوم التعامل	كل يوم إثنين وإربعاء باستثناء أيام العطل الرسمية للبنوك في المملكة العربية السعودية
يوم التقويم	في كل يوم عمل (من يوم الأحد إلى يوم الخميس)
أيام قبول طلبات الاشتراك والاسترداد	في كل يوم عمل
موعد دفع قيمة الوحدات المستردة للمشاركين	قبل إقفال العمل في اليوم الرابع التالي لنقطة التقويم الذي تم فيه تحديد سعر الاسترداد.
آخر موعد لاستلام طلبات الاشتراك	الساعة 12:00 ظهراً من يوم التعامل .
آخر موعد لاستلام طلبات الاسترداد	الساعة 12:00 ظهراً من يوم التعامل.

الأطراف الرئيسية

 INVESTMENTS FOR LIFE استثمارات للحياة	<p>شركة الوساطة المالية "وساطة كابيتال" شارع العليا – المروج صندوق البريد 50315 الرياض 11523 المملكة العربية السعودية هاتف: +966114944067 (www.wasatah.com.sa)</p>	<p>مدير الصندوق</p>
 INVESTMENTS FOR LIFE استثمارات للحياة	<p>شركة الوساطة المالية "وساطة كابيتال" شارع العليا – المروج صندوق البريد 50315 الرياض 11523 المملكة العربية السعودية</p>	<p>أمين الحفظ والإداري</p>
	<p>كي بي إم جي – الفوزان و السدحان برج كي بي إم جي، طريق صلاح الدين الأيوبي صندوق البريد 92876 الرياض 11663 هاتف: +966118748500 http://www.kpmg.com/sa</p>	<p>مراجع الحسابات</p>
	<p>أيديال ريتينق صندوق البريد 301522 الرياض 11372 المملكة العربية السعودية</p>	<p>مقدم المؤشر الاسترشادي</p>

الشروط والأحكام

<p>صندوق وساطة للأسهم السعودية Wasatah Saudi Equity Fund</p>	<p>(1) اسم صندوق الاستثمار</p>
<p>شركة الوساطة المالية "وساطة كابيتال" ص.ب. 50315 الرياض 11523 المملكة العربية السعودية هاتف: +966114944067 يمكن الحصول على مزيد من التفاصيل حول مدير الصندوق على موقع الشركة الإلكتروني. (www.wasatah.com.sa)</p>	<p>(2) عنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق</p>
<p>تبدأ فترة الطرح الأولي لوحدة الصندوق بتاريخ 1437/3/24 هـ الموافق 2016/1/4 م وتستمر حتى الساعة 12 ظهراً من يوم 1437/4/21 هـ الموافق 2016/1/31 م وذلك لمدة أربعة أسابيع سيبدأ تشغيل الصندوق في أول يوم عمل بعد انتهاء فترة الطرح الأولي والذي يوافق يوم 1437/4/22 هـ الموافق 2016/2/1 م</p>	<p>(3) تاريخ البدء</p>
<p>مدير الصندوق هو شركة الوساطة المالية "وساطة كابيتال" وهي شركة مساهمة مغلقة بسجل تجاري رقم 1010241832، وهي شخص مرخص له يعمل تحت إشراف هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية وفقاً لنظام السوق المالية بالمرسوم الملكي م/30 بتاريخ 1424/6/2 هـ الموافق 31 يوليو 2003م بموجب ترخيص رقم 08125-37 الصادر بتاريخ 1429/11/19 هـ الموافق 2008/11/17 ميلادي للقيام بأعمال الإدارة، الترتيب، الحفظ والتعامل كأصيل والتعهد بالتغطية.</p>	<p>(4) الهيئة المنظمة</p>
<p>صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ 1437/2/27 هـ الموافق 2015/12/9 م</p>	<p>(5) تاريخ إصدار شروط و أحكام الصندوق أو آخر تحديث لها</p>
<p>الحد الأدنى للاشتراك: (10,000 ريال سعودي) عشرة آلاف ريال سعودي فقط الحد الأدنى للاشتراك الإضافي: (5,000 ريال سعودي) خمسة آلاف ريال سعودي فقط الحد الأدنى المسموح به لرصيد المستثمر هو مبلغ 10,000 ريال سعودي كما أنه لا يوجد هناك حد أدنى للاسترداد</p>	<p>(6) الاشتراك</p>
<p>عملة الصندوق هي "الريال السعودي"، في حالة الاشتراك بعملات أخرى غير الريال السعودي يتم تحويل مبلغ الاشتراك بسعر الصرف المعمول به لدى البنك المستلم في المملكة العربية السعودية في يوم التعامل المعني، وفي حالة الاسترداد يكون مبلغ الوحدات المستردة بالريال السعودي ويتحمل المستثمر أي تقلب لأسعار الصرف.</p>	<p>(7) عملة الصندوق</p>
<p>صندوق وساطة للأسهم السعودية هو صندوق استثمار مفتوح متوافق مع المعايير الشرعية، يهدف إلى تنمية رأس المال على المدى المتوسط والطويل ويهدف إلى تحقيق أداء يفوق أداء المؤشر الاسترشادي (IdealRatings Saudi Shariah Index) (على أساس صافي الأداء بعد خصم المصاريف)، حيث يمكن للمستثمرين الإطلاع على معلومات المؤشر الاسترشادي والحصول على أدائه عن طريق موقع مدير الصندوق (www.wasatah.com.sa). يستثمر الصندوق في أسهم الشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودي كما يجوز للصندوق الاستثمار في كل من الطروحات الأولية وحقوق الأولوية القابلة للتداول في</p>	<p>(8) أهداف صندوق الاستثمار</p>

<p>السوق السعودي متضمنة حقوق الأولوية المتبقية بالإضافة الى الاستثمار في صناديق الأسهم المحلية متضمنة صناديق الطروحات الأولية المطروحة طرْحاً عاماً ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية سواء كانت مدارة من قبل مدير الصندوق نفسه أو مدير آخر. لن يقوم الصندوق بتوزيع أي أرباح نقدية أو رأسمالية للمشاركين وسيتم إعادة استثمار الأرباح الموزعة في الصندوق.</p>	
<p>فيما يلي ملخص لاستراتيجيات الاستثمار الرئيسية التي يطبقها الصندوق من أجل تحقيق أهدافه:</p> <p>i. نوع الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي:</p> <p>(أ) يستثمر الصندوق في أسهم الشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودي والمتوافقة مع المعايير الشرعية. كما يجوز للصندوق الاستثمار في كل من الطروحات الأولية و حقوق الأولوية القابلة للتداول في السوق السعودي متضمنة حقوق الأولوية المتبقية.</p> <p>(ب) قد يستثمر الصندوق من وقت لآخر في أدوات أسواق النقد بشكل مباشر مثل المراجحات أو بشكل غير مباشر من خلال الاستثمار في وحدات صناديق أسواق النقد المطروحة طرْحاً عاماً ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية سواء كانت مدارة من قبل مدير الصندوق نفسه أو مدير آخر والمتوافقة مع المعايير الشرعية.</p> <p>(ت) يجوز للصندوق أن يستثمر في وحدات صناديق استثمارية مطروحة طرْحاً عاماً ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية سواء كانت مدارة من قبل مدير الصندوق نفسه أو مدير آخر والتي تستثمر بشكل رئيسي في الأسهم المحلية متضمنة صناديق الطروحات الأولية و على أن تكون هذه الصناديق متوافقة مع المعايير الشرعية.</p> <p>ii. سياسة تركيز الاستثمار:</p> <p>(أ) يقوم الصندوق بتوزيع استثماراته على كافة قطاعات سوق الأسهم السعودي ولا يستهدف الصندوق تركيز أصوله في قطاع محدد أو صناعة محددة ويتم ذلك بتعديل التوزيعات على الأصول، القطاعات، الشركات المختلفة على أساس رؤية مدير الصندوق للعوائد مقابل المخاطر وتقييمه للفرصة الاستثمارية. ولا يوجد هناك حد أعلى أو أدنى للاستثمارات في قطاعات السوق.</p> <p>iii. أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن استخدامها نيابة عن الصندوق لغرض الإدارة:</p> <p>(أ) سيتبنى مدير الصندوق منهج الإدارة النشطة التي تركز على مبدأ تبديل المراكز الاستثمارية لاستثمارات الصندوق ويتم تقييم الشركات من خلال تحليلات كمية ونوعية . ومن ثم بناء محفظة الصندوق وتحديد أوزان الاستثمارات ومراجعتها بشكل مستمر لضمان الالتزام بالحدود الاستثمارية واستراتيجية الصندوق الرئيسية.</p> <p>(ب) سيتم اختيار استثمارات الصندوق في الأسهم أو حقوق الأولوية، وأدوات أسواق النقد وصناديق أسواق النقد وصناديق الأسهم المحلية متضمنة صناديق الطروحات الأولية بناءً على أعلى عائد متوقع متوفر في ذلك الوقت الذي يقابله أقل مستوى مخاطر ممكن. ويتم تحديد أعلى عائد متوقع مقارنة مع المخاطر المتوقعة بناءً على البيانات التاريخية واستخدام طرق احصائية على سبيل المثال لا الحصر الانحراف المعياري.</p> <p>iv. يجب على الصندوق عدم الاستثمار في أي أوراق مالية عدا ماتم ذكره في النقاط (i) و (ii).</p>	<p>(9) استراتيجيات الاستثمار الرئيسية</p>

٧. قيود الاستثمار:

يتبع الصندوق الاستراتيجية التالية في توزيع أصوله، موضحة كنسب مئوية من صافي أصول الصندوق:

الحد الأدنى	الحد الأعلى	فئة الأصول
30%	90%	الأسهم المحلية، الطروحات الأولية وحقوق الأولوية
5%	70%*	السيولة النقدية وصناديق أسواق النقد والمراجحات
0%	40%	صناديق الأسهم المحلية متضمنة صناديق الطروحات الأولية

(9) استراتيجيات الاستثمار الرئيسية (تتمه...)

* يجوز لمدير الصندوق اللجوء الى 70% كحد أعلى من النقد وصناديق أسواق النقد والمراجحات في الحالات التالية على سبيل المثال لا الحصر :
- في حالة التذبذب العالي في سوق الأسهم السعودي.
- في حال استلام مبالغ من أحد المستثمرين في وقت يرى مدير الصندوق عدم جدوى الاستثمار .

(أ) لن يكون هناك نسبة محددة للاستثمار في الأدوات المصنفة والغير مصنفة وستكون جميع هذه الأدوات بالريال السعودي.

(ب) يجوز لمدير الصندوق الاستثمار في أدوات أسواق النقد سواء كانت مصنفة إنتمائياً أو غير مصنفة إنتمائياً وذلك إما بشكل مباشر عن طريق التعامل مع مؤسسات مالية مرخصة من مؤسسة النقد العربي السعودي ومصنفة إنتمائياً من (S&P) بمعدل لا يقل عن (BBB) أو مايعادله في وكالات التصنيف الإنتمائي الأخرى، مثل Fitch أو Moody's أو وكالة تصنيف إنتمائية أخرى. أو من خلال صناديق أسواق النقد المطروحة طرْحاً عاماً والمرخصة من الهيئة بما في ذلك الصناديق المدارة من قبل مدير الصندوق بهدف تحقيق عائد إضافي لحين توفر الفرصة الاستثمارية المناسبة. ستكون هذه الصناديق مقومة بالريال السعودي، ويعتمد مدير الصندوق في إختياره على الأداء السابق لهذه الصناديق وعلى درجة السيولة في حال الاسترداد. قد يستثمر مدير الصندوق جميع السيولة المسموح له بها في أدوات وصناديق أسواق النقد مع مصدر واحد بما لا يتعارض مع لائحة صناديق الاستثمار.

(ت) في حالة عدم وجود تصنيف إنتمائي سوف يقوم مدير الصندوق بمراجعة الوضع الإنتمائي للطرف الآخر قبل الاستثمار.

(ث) الحد الأعلى للاستثمار في وحدات صناديق أسواق النقد سواء كان يديرها مدير الصندوق أو غيره من الأشخاص المرخص لهم هو 30% من صافي قيمة الأصول. مع مراعاة ما ورد في الفقرة الثامنة (viii) أدناه من نفس هذا القسم.

(ج) يلتزم الصندوق بقيود الاستثمار وفقاً لمتطلبات هيئة السوق المالية الواردة في المادة 39 (قيود الاستثمار) في الباب السابع (إدارة الصندوق) من لائحة صناديق الاستثمار.

(ح) جميع استثمارات الصندوق بالإضافة للتمويلات (إن وجدت) يجب أن تكون متوافقة مع المعايير الشرعية المتاحة من قبل المستشار الشرعي للصندوق.

<p>.vi الحصول على تمويل:</p> <p>يجوز للصندوق الحصول على تمويل بحد أقصى 10% من صافي قيمة أصوله في تاريخ التمويل شرط أن يكون هذا التمويل متوافق مع المعايير الشرعية وبعد موافقة مجلس إدارة الصندوق. كما قد يلجأ الصندوق للحصول على تمويل وذلك لتغطية طلبات الاسترداد أو عندما تكون هناك فرص استثمارية ملائمة في الأسهم بحيث إن وجد مدير الصندوق أن العائد المتوقع من الفرصة الاستثمارية سيكون أعلى من تكلفة التمويل فإن الصندوق قد يلجأ إلى الحصول على تمويل. علماً بأن مدة جميع التمويلات (إن وجدت) لن تتعدى سنة واحدة وسوف يتم تسديد التمويل خلال سنة.</p> <p>.vii تقتصر جميع استثمارات الصندوق في المملكة العربية السعودية فقط.</p> <p>.viii لا يجوز لصندوق وساطة للأسهم السعودية تملك وحدات صندوق استثمار آخر إذا تجاوز إجمالي الوحدات التي تم تملكها ما نسبته (10%) من صافي قيمة أصوله، أو ما نسبة (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تم تملك وحداته. علماً بأن أعلى حد للاستثمار في كل من صناديق أسواق النقد وصناديق الأسهم المحلية متضمنة صناديق الطروحات الأولية مجتمعة هو 60% من صافي قيمة أصول الصندوق على أن تكون مطروحة طرحاً عاماً ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية سواء كانت مدارة من قبل مدير الصندوق نفسه أو مدير آخر و متوافقة مع المعايير الشرعية.</p> <p>.ix لا يستثمر الصندوق في أي من فئات مشتقات الأوراق المالية و أي أسواق تستخدم مشتقات أوراق مالية.</p>	
<p>.i المخاطر الرئيسية للاستثمار بالصندوق</p> <p>تخضع قيمة وحدات الصندوق للتقلب حسب ظروف أسواق الأسهم وأدوات أسواق النقد، وحيث أن الصندوق يستثمر أصوله في أسواق الأسهم بشكل رئيسي، فإن من أهم المخاطر الرئيسية التي يتعرض لها الصندوق وبالتالي المشتركين في الصندوق هي:</p> <p>أ) مخاطر السوق: تتعرض الأسعار في سوق الأسهم السعودي لتقلبات حادة قد تتضمن حركة هبوط حاد ومفاجئ ولا يمكن تقديم ضمان أو تأكيد للأداء المستقبلي للسوق كما أن الأداء السابق للسوق لا يعكس ما سيحقق في المستقبل. كما أنه وبعد إعلان النتائج المالية للشركات فإن السعر السوقي لأسهمها قد يتحرك في اتجاه مخالف لتلك التوقعات. وهذا قد يكون له تأثيراً سلبياً على أداء الصندوق وسعر وحداته.</p> <p>ب) مخاطر سياسية: قد تتأثر المملكة سلباً بفعل بعض التطورات السياسية الداخلية والخارجية، والتغيرات في السياسات الحكومية والتي بدورها قد تؤثر على أداء سوق الأسهم السعودي مما قد يؤثر على سعر الوحدة بشكل سلبي..</p> <p>ت) مخاطر تنظيمية: قد يتأثر السوق السعودي سلباً بأي تغييرات سلبية تعنى بالشؤون التنظيمية مثل الشؤون الضريبية والقيود على الاستثمار وغيرها من التطورات التي تطرأ على القوانين والأنظمة في المملكة العربية السعودية والتي قد تؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.</p> <p>ث) مخاطر التوقعات المالية المستقبلية: أحد أهم أدوات إتخاذ القرار التي يستخدمها مدير الصندوق هو توقع النتائج المالية المستقبلية للشركات العامة المدرجة وذلك بواسطة إفتراضات تتعلق بأدائها السابق وخططها المستقبلية ودراسة القطاعات الصناعية التي تنتمي إليها والنظرة المستقبلية لهذه القطاعات. و قد تكون هذه الإفتراضات غير مناسبة مما قد يؤدي إلى فقدان</p>	<p>(10) المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق</p>

فرص استثمارية جيدة ولذلك يمكن أن تخضع لاحتتمالات عدم اليقين. هذا بالإضافة إلى أنه بعد الإعلان عن النتائج المالية قد يتحرك سعر السهم في اتجاه مغاير للتوقعات عن ما كان عليه مما قد يؤثر على سعر الوحدة بشكل سلبي.

(ج) مخاطر الإفصاح: يعتمد مدير الصندوق في سياق عملية اتخاذ القرار بشكل كبير على المعلومات المقدمة من الشركات المحتمل إدراجها في السوق متضمنة، من غير حصر على العرض المقدم من المستشار المالي للشركة المراد طرحها طرحاً عاماً ونشرة الإصدار. وجود أي معلومات غير صحيحة أو أخطاء أو الحذف في تلك المعلومات قد يقود لتقييم خاطئ للشركة مما قد يؤثر سلباً على عوائد الصندوق.

(ح) مخاطر تضارب المصالح: قد تتعارض المصالح الخاصة بمدير الصندوق أو أحد موظفيه بالمصالح العامة للصندوق ومالكي الوحدات، قد ينتج عن ذلك تأثير سلبي على قيمة أصول الصندوق وبالتالي أداء الصندوق.

(خ) مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق: يعتمد مدير الصندوق على العنصر البشري بشكل أساسي خلال إدارته للصندوق، وبالتالي فإن الصندوق قد يتأثر سلباً بخسارة المدراء التنفيذيين والموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق وصعوبة توفير بدائل على المستوى ذاته من الخبرة على المدى القصير مما يؤثر بشكل سلبي على أداء الصندوق.

(د) مخاطر عمليات الاسترداد الكبيرة: قد يجبر تقدم المستثمرين بالصندوق بطلبات استرداد كبيرة في وقت واحد على أن يقوم الصندوق ببيع الأسهم المملوكة له لتغطية تلك الطلبات وهذا قد يؤثر سلباً على سعر الأسهم أو بيعها قبل تحقيق الهدف الاستثماري منها مما ينعكس بشكل سلبي على أداء الصندوق.

(ذ) مخاطر الاستثمار في صناديق أخرى: قد يقوم مدير الصندوق باستثمار بعض من أصوله في صناديق أسواق النقد وصناديق الأسهم المحلية متضمنة صناديق الطروحات الأولية، وبالتالي تخرج هذه الأصول من تحكمه المباشر. قد ينتج عن ذلك مخاطر الاعتماد على مدير صندوق آخر لا يملك مدير الصندوق السلطة على قراراته، وبالتالي احتمالية تحمل الأداء السلبي لذلك الصندوق، مما ينعكس على أداء الصندوق. بعض المخاطر المذكورة في هذا القسم تنطبق على الصناديق التي من المحتمل أن يستثمر الصندوق فيها.

(ر) مخاطر الحصول على تمويل: قد يتحصل الصندوق على تمويل بنسبة ويدفع أرباح للممول، وفي المقابل قد لا يكون أداء الصندوق إيجابياً خلال فترة التمويل. مما قد يحمل أصول الصندوق الأرباح المترتبة على التمويل ومبلغ التمويل، مما يؤثر على قيمة وحدات الصندوق سلباً.

(ز) مخاطر تقلبات سعر الفائدة: في حالات تقلب قيمة الأدوات المالية نتيجة لتغير أسعار الفائدة فإن قيمة الأوراق المالية وأسهم الشركات من الممكن أن تتأثر سلباً بهذه التقلبات بما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق

(س) مخاطر الاستثمار في الأسواق الناشئة: سوق الأسهم السعودية واحد من الأسواق الناشئة التي تصنف بأنها مرتفعة المخاطر. وقد تواجه أيضاً نقصاً في السيولة نتيجة هبوط حاد في أسعار الأسهم أو زيادة حادة في التضخم أو تباطؤ في الاقتصاد، وبالتالي يؤثر ذلك على الصندوق بشكل سلبي بسبب التذبذب في أسعار الأسهم أو انخفاض أحجام التداول عليها.

(10) المخاطر الرئيسية
للاستثمار في
الصندوق (تتمه...)

(ش) مخاطر التصنيف الائتماني: في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لأي من أدوات أسواق النقد التي يستثمر بها الصندوق، قد يضطر مدير الصندوق إلى التخلص منها، مما قد يؤثر على أصول الصندوق والذي بدوره سيؤثر على سعر الوحدة.

(ص) المخاطر المتعلقة بالطروحات الأولية: يستثمر الصندوق في الطروحات الأولية والتي يمكن أن تحقق مستوى أداء مغاير لأداء السوق في مجموعه ويمكنها كذلك أن تتعرض لتقلبات أكبر في فترات وجيزة نظراً لشدة الإقبال على مثل هذه الطروحات في سوق الأسهم السعودي. قد يتضمن الاستثمار في أسهم الشركات المطروحة طرْحاً أولياً مخاطر محدودة الأسهم المتاحة للاكتتاب فيها خلال فترة الطروحات الأولية العامة. كما أن معرفة المستثمر بالشركة المصدرة للأسهم قد تكون غير كافية بسبب تاريخ أداؤها المحدود، كما أن بعض الشركات قد تكون في مرحلة التطوير ولا تحقق دخلاً تشغيلياً على المدى القصير، مما يزيد من مخاطر الاكتتاب في أسهمها، مما يؤثر سلباً على أداء الصندوق خلال تلك الفترة. نظراً لذلك لا يضمن مدير الصندوق نجاح هذه الطروحات الأولية مما يحمل معه مخاطر نقص عدد الطروحات الأولية المتاحة لاستثمار الصندوق وبالتالي انخفاض العوائد المتوقعة للصندوق.

(ض) المخاطر ذات العلاقة بحقوق الأولوية: حقوق الأولوية يمكن أن تحقق مستوى أداء مغاير لأداء السوق في مجموعه ويمكنها كذلك أن تتعرض لتقلبات أكبر مقارنة بالأنواع الأخرى من فئات الأسهم الأخرى. إن كلاً من تأخر الإدراج، المشاركة المحدودة أو عدم المشاركة تعد من المخاطر الأساسية في مثل هذه الطروحات. إن القيمة السوقية لحقوق الشركة خلال فترة الطرح قد لا تعكس القيمة السوقية للحقوق بعد الطرح بالإضافة إلى أن السعر السوقي لسهم الشركة قد لا يكون مستقراً وقد يكون بشكل جوهري عرضة للتقلبات الناتجة عن التغير في اتجاهات السوق ذات العلاقة بحقوق الشركة أو بأسهم الشركة القائمة. قد تكون تلك التقلبات هامة بسبب وجود فرق بين الحدود المعتمدة للتغير في سعر تداول تلك الحقوق مقارنة بالحدود المعتمدة للتغير في السعر لتداول الأسهم. إضافة إلى أن السعر التداولي لحقوق الشركة يعتمد على سعر التداول لأسهم الشركة وتوقعات السوق للسعر المحتمل للحقوق مما قد يسبب تذبذبات سعرية والتي بدورها قد يكون لها تأثير سلبي على سعر الوحدة.

(ط) مخاطر التركيز: يخضع الاستثمار في الصندوق لمخاطر التركيز حيث يكون التركيز على شركات معينة أو قطاع واحد حسب الحالة. لذلك فقد تتعرض استثمارات الصندوق للتقلبات الحادة نتيجة أي تغييرات في تلك الفئة من الأسهم وبالتالي تؤثر على الصندوق بشكل سلبي

(ظ) مخاطر التوافق الشرعي: تطبيق المعايير الشرعية للاستثمار قد يؤدي لتحديد المجال الاستثماري للصندوق. وبذلك لن يتمكن الصندوق من المشاركة في استثمارات لا تتوافق مع المعايير الشرعية للاستثمار، مما يؤدي إلى تحديد مصادر مكاسب الصندوق. في حال خروج الاستثمار من نطاق القائمة الشرعية فيجب على مدير الصندوق التخلص من هذا الاستثمار خلال فترة لا تتجاوز الثلاثة أشهر. بالتالي فإن الصندوق قد يحقق مكاسب غير مرغوب بها لكونها خرجت من نطاق المعايير الشرعية.

(10) المخاطر الرئيسية
للاستثمار في الصندوق
(تتمه...)

<p>(ع) <u>مخاطر النظم / التقنية</u>: يعتمد مدير الصندوق في إدارة الصندوق وحفظ أصول العملاء على استخدام التقنية من خلال أنظمة المعلومات لديه والتي قد تتعرض لأي عطل جزئي أو كلي خارج عن إرادة مدير الصندوق. وبالتالي قد يؤدي ذلك إلى تأخير في بعض عمليات مدير الصندوق والتأثر بشكل سلبي على أداء الصندوق.</p> <p>(غ) <u>مخاطر الائتمان</u>: قد يستثمر الصندوق في صناديق وأدوات أسواق النقد قصيرة المدى مثل المرابحات والتي قد تعرض الصندوق لمخاطر التمويل بشكل واضح. تكمن مخاطر الائتمان في حال تخلف الطرف الثالث في مثل هذه العقود عن الوفاء بكامل أو جزء من المبلغ المستثمر كما تم الاتفاق عليه في مثل هذه العقود مما قد يؤثر على أداء الصندوق وعلى سعر الوحدة بشكل سلبي.</p> <p>(ف) <u>مخاطر الاستثمار في أدوات أسواق النقد غير المصنفة</u>: قد يستثمر الصندوق في أدوات أسواق النقد غير المصنفة (أي الأوراق المالية التي لا يتم تصنيفها من قبل وكالة التصنيف). والتي لا تتسم بسيولتها العالية كما هو الحال في الأدوات المصنفة مما قد يعرض الصندوق لخطر فقدان الأموال المستثمرة. هذه العوامل قد تؤثر على أداء الصندوق وعلى سعر الوحدة بشكل سلبي.</p> <p>(ق) <u>مخاطر السيولة</u>: الاستثمار في الأسهم قد يعرض إلى نقص في السيولة لمواجهة عمليات الاسترداد أو أي أسباب أخرى. مخاطر السيولة قد تكون نتاجاً عن التغيرات في ظروف السوق أو لظروف سهم محدد. حيث قد لا تكون السيولة متوفرة عند سعر محدد. في حال وجود نقص في السيولة قد يلجأ مدير الصندوق لتسييل بعض استثماراته بأسعار غير مناسبة مما قد يؤثر على أداء الصندوق وسعر الوحدة بشكل سلبي.</p> <p>(ك) <u>المخاطر المتعلقة بخسارة رأس المال</u>: لا يقدم مدير الصندوق أي ضمانات تتعلق بحماية رأس المال نتيجة لذلك في حالة الاسترداد أو تسييل الصندوق تبقى هنالك احتمالية خسارة كل أو جزء من المبلغ المستثمر.</p> <p>ii. يتحمل ملاك الوحدات مخاطر الاستثمار أو أي خسارة تنتج عن الاستثمار في الصندوق عدا في حالة إهمال وتقصير مدير الصندوق في أداء التزاماته القابلة للإثبات نظاماً أو في حالة سوء الاستخدام المخل بالشروط والأحكام من طرف مدير الصندوق.</p> <p>iii. يجب على مالكي الوحدات معرفة أن الاستثمار في الصندوق لا يعد إيداعاً لدى أي بنك محلي يسوق أو يبيع الأوراق المالية أو تابع لصندوق الاستثمار.</p>	
<p>(11) الرسوم والمصاريف</p> <p>يحق لمدير الصندوق الحصول على رسوم وأتعاب بناءً على المبدأ الشرعي "وكالة الاستثمار"، وتشتمل على ما يلي:</p> <p>(أ) <u>أتعاب الإدارة</u>:</p> <p>يدفع الصندوق لمدير الصندوق أتعاب قدرها 1.25% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق وتحسب بصورة تراكمية بشكل يومي وتدفع على أساس ربع سنوي.</p> <p>(ب) <u>رسوم الاشتراك</u>:</p> <p>رسوم الاشتراك 1.00% كحد أقصى من قيمة الاشتراك كما يجب أن تدفع بواسطة المستثمر قبل قبول اشتراكه في الصندوق. وتحصل هذه النسبة سواءً عند الاشتراك الأولي أو عند الاشتراكات الإضافية.</p>	

(ت) رسوم أمين الحفظ والخدمات الإدارية:

يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسوم إدارية سنوية (تتضمن رسوم المدير الإداري، أمين الحفظ والمسجل) قدرها 0.40% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق وتحسب بصورة تراكمية بشكل يومي وتدفع على أساس ربع سنوي.

(ث) أتعاب مراجع الحسابات:

يدفع الصندوق لمراجع الحسابات أتعاب سنوية قدرها 30,000 ريال سعودي وتحسب بصورة تراكمية بشكل يومي وتدفع على أساس نصف سنوي.

(ج) مكافأة مجلس إدارة الصندوق:

نوع الأعضاء	عدد الأعضاء	المكافآت لاجتماع مجلس الإدارة للعضو الواحد	المجموع لاجتماع واحد	المجموع من المكافآت سنوياً*	المجموع في حال الحد الأعلى من المكافآت سنوياً*
المستقلين	2	4,000 رس	8,000 رس	16,000 رس	32,000 رس
غير المستقلين والغير عاملين لدى مدير الصندوق	1	4,000 رس	4,000 رس	8,000 رس	16,000 رس
غير العاملين لدى مدير الصندوق	1	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد
المجموع	4		12,000 رس	24,000 رس	48,000 رس

رس = ريال سعودي

* الحد الأدنى من الاجتماعات سنوياً هي إثنتان (2) و الحد الأعلى من الاجتماعات المدفوعة سنوياً هي أربعة (4) - و في حال تم تجاوز الحد الأعلى من الاجتماعات لمجلس إدارة الصندوق فإن الصندوق لن يدفع أي مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة عن الاجتماعات التي تتجاوز الحد الأعلى

مكافآت مجلس الإدارة تحتسب يومياً وتدفع في كل اجتماع للمجلس.

(ح) رسوم المستشار الشرعي:

رسوم المستشار الشرعي يتحملها مدير الصندوق وعلى أي حال يحتفظ مدير الصندوق بالحق في تغيير تلك الترتيبات في المستقبل. كافة تلك التغييرات تبقى وفقاً على اعتماد مجلس إدارة الصندوق ووفقاً للوائح هيئة السوق المالية وموافقتها، وسيقوم بتغيير شروط وأحكام الصندوق إن وجدت وإشعار مالكي الوحدات وفقاً لمتطلبات الإشعار المنصوص عليها باللوائح ذات العلاقة .

(خ) رسوم المؤشر الاسترشادي:

سيقوم الصندوق بدفع رسوم المؤشر الاسترشادي بقيمة 5,700 دولار أمريكي مايقارب 21,375 ريال سعودي سنوياً. تدفع بداية العام المالي وتحتسب بصورة تراكمية بشكل يومي.

(11) الرسوم والمصاريف (تتمة...)

<p>(د) الرسوم الرقابية:</p> <p>مبلغ 7,500 ريال سعودي سنوياً – تدفع عند المطالبة وتحتسب بصورة تراكمية بشكل يومي.</p> <p>(ذ) رسوم نشر البيانات على موقع تداول:</p> <p>مبلغ 5,000 ريال سعودي سنوياً – تدفع عند المطالبة وتحتسب بصورة تراكمية بشكل يومي</p> <p>كذلك توجد تفاصيل إضافية لرسوم الصندوق والمصاريف التقديرية في ملخص الإفصاح المالي في القسم 36 من هذه الشروط والأحكام.</p>	
<p>يتحمل الصندوق كافة مصاريف التعامل الناتجة عن عمليات شراء وبيع الأوراق المالية بناءً على الأسعار السائدة والمعمول بها في الأسواق التي يستثمر الصندوق فيها ويتم سداده من أصول الصندوق وسيتم الإفصاح عن إجمالي قيمتها في التقارير السنوية والنصف سنوية.</p>	<p>(12) مصاريف التعامل</p>
<p>لهيئة السوق المالية صلاحية تعيين مدير صندوق بديل أو مصف أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً، وذلك وفقاً للمادة 22 من لائحة صناديق الاستثمار.</p>	<p>(13) التصفية و تعيين مصف</p>
<p>أ. مجلس إدارة الصندوق</p> <p>يتم الإشراف على الصندوق من قبل مجلس إدارة للصندوق يتم تعيينه من قبل مدير الصندوق وفقاً للمادة (29) من لائحة صناديق الاستثمار.</p> <p>يتكون مجلس إدارة الصندوق من عضوين مستقلين و عضوين آخرين غير مستقلين يتم تعيينهما من طرف مدير الصندوق ويتم اختيار رئيس لمجلس إدارة الصندوق منهما.</p> <p><u>الأستاذ / سعود بن عثمان بن إبراهيم الرشودي</u> <u>رئيس مجلس إدارة الصندوق (عضو غير مستقل)</u></p> <p>السيد الرشودي هو الرئيس التنفيذي لشركة دانات ريالتي. يتمتع الأستاذ/ الرشودي بخبرات واسعة في مجال العقارات و المصارف. وهو عضو في لجنة الاستثمار في شركة الوساطة المالية "وساطة كابيتال" حيث تم تعيينه حسب قرار مجلس إدارة الشركة بتاريخ 13 يوليو 2014م. عمل الأستاذ/ الرشودي في مؤسسة الراجحي المصرفية في وقت سابق. يحمل الرشودي درجة الماجستير في الجودة الكلية و إدارة الأداء من جامعة برادفورد (المملكة المتحدة) عام 2005 ، و يحمل درجة البكالوريوس في الاقتصاد من جامعة الملك سعود في الرياض عام 2001. حضر الأستاذ الرشودي العديد من الدورات العلمية والتدريبية المتخصصة في المملكة العربية السعودية و في الخارج في عدد من المجالات متضمنةً المصارف، غسيل الأموال، العقارات، المحاسبة، التمويل و القانون.</p> <p><u>الأستاذ/ عبد ال رحيم بن – أب رشيد</u> <u>(عضو غير مستقل):</u></p> <p>انضم السيد عبد الرحيم لشركة الوساطة المالية "وساطة كابيتال" في عام 2008م و قبل انضمامه لشركة الوساطة المالية "وساطة كابيتال" عمل مع بنك كينانفا الاستثماري (بيرهاد) (أكبر المصارف الاستثمارية المستقلة في ماليزيا) لإنشاء</p>	<p>(14) مجلس إدارة الصندوق</p>

شركة الوساطة المالية "وساطة كابيتال" في المملكة العربية السعودية ويشغل السيد عبد ال رحيم بن - أب رشيد حالياً منصب المدير المالي في الشركة. وقبل ذلك، كان مديراً أول للعمليات في شركة وساطة للاستثمار في الأسهم في ماليزيا لمدة 13 عاماً. الأستاذ/ عبد الرحيم يحمل دبلوم المحاسبة من جامعة يواي تي إم الماليزية عام 1988.

الأستاذ / عبدالرحمن بن عبدالعزيز بن عبدالرحمن العجلان
(عضو مستقل)

السيد عبدالرحمن العجلان شريك في شركة عبدالعزيز العجلان للمحاماة في المملكة العربية السعودية. كما يتمتع السيد العجلان بأكثر من 10 سنين خبرة في المجال القانوني. تتركز أنشطة السيد العجلان القانونية في كل من المرافعة، المعاملات التجارية، العلامات التجارية، تسجيل براءة الاختراع، عقود العمال، والعقود الحكومية. يجدر بالذكر أن السيد العجلان متخرج من جامعة أم القرى بمكة المكرمة بكالوريوس قضاء عام 2004.

الأستاذ / سعد بن عمّاش بن سعد الشمري
(عضو مستقل)

يحمل السيد سعد الشمري درجة البكالوريوس في الهندسة الكيميائية من جامعة الملك سعود بمدينة الرياض عام 1998 ودرجة الماجستير في طرق التحكم المتقدمة بالعمليات من جامعة الملك سعود بمدينة الرياض عام 2006 كما يتمتع السيد سعد الشمري بخبرة واسعة في مجال هندسة البتروكيماويات، تطوير الأعمال، التخطيط الاستراتيجي والاستثمار. يعمل السيد سعد الشمري حالياً كمدير عام والرئيس التنفيذي للشركة السعودية للصناعات المتطورة كما عمل مع شركات عديدة مثل سابك، التصنيع اكتسب من خلالها خبرة واسعة في هذا القطاع. السيد سعد الشمري عضو مجلس إدارة في العديد من الشركات الرائدة مثل شركة العبيكان للزجاج، شركة التصنيع والمتطورة للبوليول، شركة ملح الخليج وشركة السلام للطائرات.

يجتمع مجلس إدارة الصندوق مرتين في السنة على الأقل مع المطابقة والالتزام ومسؤول غسل الأموال و يراقب مدى التزام مدير الصندوق بكافة القوانين و اللوائح.

ii. طبيعة خدمات مجلس الإدارة

تتضمن مسؤوليات مجلس إدارة الصندوق الآتي، من غير حصر:

1. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرف فيها.
2. الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه المدير وفقاً لائحة صناديق الاستثمار.
3. الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام أو لجنة المطابقة والالتزام ومسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
4. إقرار أي توصية يرفعها المصفي في حال تعيينه بموجب المادة 22 من اللائحة.
5. التأكد من إكمال والتزام شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر بلائحة صناديق الاستثمار، وكذلك التزامها بقرارات وتوجيهات وضوابط المستشار الشرعي للصندوق.

(14) مجلس إدارة
الصندوق (تتمه...)

6. التأكد من قيام المدير بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار، مع الأخذ في الاعتبار قرارات المستشار الشرعي.

7. العمل بأمانه ولمصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات فيه.
يتم تعيين مجلس إدارة الصندوق بشكل مبدئي لفترة سنتين قابلة للتجديد.

iii. عضويات أعضاء مجلس إدارة الصندوق في صناديق أخرى:

أعضاء مجلس إدارة الصندوق هم أيضاً أعضاء مجلس إدارة صندوق وساطة للطروحات الأولية ولا يوجد لدى الأعضاء المستقلين أي عضويات في صناديق استثمار أخرى غير تابعة للصندوق.

مكافآت أعضاء مجلس الإدارة:

نوع الأعضاء	عدد الأعضاء	المكافآت لاجتماع مجلس الإدارة للعضو الواحد	المجموع لاجتماع واحد	المجموع من المكافآت سنوياً*	المجموع في حال الحد الأعلى من المكافآت سنوياً*
المستقلين	2	4,000 ر.س	8,000 ر.س	16,000 ر.س	32,000 ر.س
غير المستقلين والغير عاملين لدى مدير الصندوق	1	4,000 ر.س	4,000 ر.س	8,000 ر.س	16,000 ر.س
غير مستقلين العاملين لدى مدير الصندوق	1	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد
المجموع	4		12,000 ر.س	24,000 ر.س	48,000 ر.س

ر.س = ريال سعودي

* الحد الأدنى من الاجتماعات سنوياً هي إثنتان (2) و الحد الأعلى من الاجتماعات المدفوعة سنوياً هي أربعة (4) - و في حال تم تجاوز الحد الأعلى من الاجتماعات لمجلس إدارة الصندوق فإن الصندوق لن يدفع أي مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة عن الاجتماعات التي تتجاوز الحد الأعلى.

مكافآت مجلس الإدارة تحتسب يومياً وتدفع في كل إجتماع للمجلس.

(14) مجلس إدارة الصندوق
(تتمه...)

(15) مدير الصندوق

1. تتم إدارة الصندوق بواسطة شركة الوساطة المالية "وساطة كابيتال" التي يوجد مركزها الرئيسي في مدينة الرياض و عنوانها المسجل هو : ص.ب. 50315 الرياض 11523 المملكة العربية السعودية.

هاتف: +966114944067

فاكس: +966114944205

(www.wasatah.com.sa)

2. لا توجد أية أنشطة أو مصالح أخرى مهمة لمدير الصندوق أو أعضاء مجلس إدارته تمثل تضارباً جوهرياً في المصالح التي قد تكون ذات تأثير على أداءه والتزامه تجاه الصندوق عدا ماتم ذكره في الفقرة 30 من هذه الشروط والأحكام .

3. لا يوجد هناك أي تضارب مصالح جوهري من طرف مدير الصندوق يحتمل أن يؤثر على تأدية التزاماته تجاه الصندوق.

<p>4. سيقوم مدير الصندوق بكافة المهام المتعلقة بالصندوق دون تكليف لأي طرف آخر بتأديتها</p> <p>5. مدير الصندوق هو شركة الوساطة المالية "وساطة كابيتال" وهي شركة مساهمة مغلقة بسجل تجاري رقم 1010241832، وهي شركة مرخصة تعمل تحت إشراف هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية وفقاً لنظام السوق المالية بالمرسوم الملكي م/30 بتاريخ 1424/6/2 هـ الموافق 31 يوليو 2003م بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم بترخيص رقم 08125-37 للقيام بأعمال الإدارة، الترتيب، الحفظ والتعامل كأصيل والتعهد بالتغطية.</p>	
<p>شركة الوساطة المالية "وساطة كابيتال" هو أمين حفظ أصول الصندوق وعنوانه:</p> <p>طريق العليا، حي المروج. صندوق البريد 50315 الرياض 11523 المملكة العربية السعودية رقم الهاتف: +966114944067 (www.wasatah.com.sa)</p>	<p>(16) أمين الحفظ</p>
<p>شركة كي بي إم جي الفوزان و السدحان تم تعيينها للعمل كمراجع حسابات الصندوق وعنوانه:</p> <p>برج كي بي إم جي، طريق صلاح الدين الأيوبي ص.ب. 92876 الرياض 11663 المملكة العربية السعودية. هاتف: +966118748500 http://www.kpmg.com/sa</p>	<p>(17) مراجع الحسابات</p>
<p>يقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية نصف سنوية غير مراجعة وقوائم مالية سنوية مراجعة للصندوق وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.</p> <p>تنتهي السنة المالية للصندوق في 31 ديسمبر من كل عام وسيقوم مدير الصندوق بإصدار أول قائمة في 31 ديسمبر 2016. ويتم الإنتهاء من إعداد القوائم المالية المراجعة وتوفيرها للمستثمرين خلال (90) يوماً تقويمياً من نهاية السنة المالية، أما القوائم المالية نصف السنوية فسيتم الإنتهاء من إعدادها خلال (45) يوماً تقويمياً من نهاية الفترة.</p> <p>وسيتم تزويد جميع المستثمرين بنسخة من هذه القوائم المالية بناء على طلبهم سواء على عنوانهم البريدي أو عبر البريد الإلكتروني أو من خلال موقع الشركة الإلكتروني (www.wasatah.com.sa) وفي مكتب مدير الصندوق وذلك بدون مقابل. كما ستكون متاحة للمستثمرين على الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول).</p>	<p>(18) القوائم المالية السنوية المراجعة</p>
<p>وحدات الصندوق جميعها من نفس الفئة ولها نفس القيمة والمميزات والحقوق، وليس لها حقوق تصويت. وتمثل كل وحدة حصة مشاعة في أصول واستثمارات الصندوق.</p>	<p>(19) خصائص الوحدات</p>
<p>يراعي مدير الصندوق السرية التامة لمعلومات استثمار المشتركين. كما يمكن مشاركة هذه المعلومات مع الجهات المسؤولة والمنظمة مثل هيئة السوق المالية ومؤسسة النقد العربي السعودي في حال تم طلبها.</p> <p>يمكن لمالكي الوحدات الاتصال بمدير الصندوق للحصول على أي معلومات أخرى ذات علاقة بالصندوق.</p>	<p>(20) معلومات أخرى</p>

<p>١. المستشار الشرعي</p> <p>تتم إدارة الصندوق طبقاً للمعايير الشرعية وذلك وفقاً لتوجيهات المستشار الشرعي للصندوق.</p> <p>يقوم المستشار الشرعي للصندوق بمراقبة أعمال الصندوق، وعملياته و استثماراته للتأكد من التوافق الشرعي مع المعايير الشرعية. كما يشرف المستشار الشرعي كذلك باستمرار على عمليات الصندوق، السياسات، أنشطة الصندوق للتأكد من توافقها مع المعايير الشرعية.</p> <p>تم تعيين شركة دار المراجعة الشرعية من قبل شركة الوساطة المالية " وساطة كابيتال" كمستشار شرعي للإشراف وتقديم المشورة بشأن توافق صندوق وساطة للأسهم السعودية مع المعايير الشرعية واعتمادها، تتخذ دار المراجعة الشرعية من الشرق الأوسط مقراً لعملياتها كما تملك شبكة تتألف من 35 مستشار شرعي حول العالم لتغطية الأسواق التي تتركز فيها الأنشطة المتوافقة مع المعايير الشرعية مثل: ماليزيا، المملكة العربية السعودية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جمهورية مصر العربية، قطر، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية السودان ومملكة البحرين.</p> <p>دار المراجعة الشرعية مرخصة من قبل مصرف البحرين المركزي من أجل توفير خدمات التدقيق الشرعي، والهيكل، والمراجعة و الاعتماد (الفتوى)، وخدمات الإشراف والرقابة الشرعية. المستشار الشرعي الذي قام بمراجعة صندوق وساطة للأسهم السعودية هو الشيخ الدكتور صلاح الشلهوب والشيخ المفتي الدكتور إرشاد أحمد إعجاز. سيقوم المستشار الشرعي بالرقابة الشرعية وإجراء التدقيق الشرعي السنوي على عمليات واتفاقيات صندوق وساطة للأسهم السعودية ليؤكد لمجلس الإدارة بأن عمليات الصندوق واستثماراته متوافقة مع المعايير الشرعية.</p> <div style="text-align: center;">  <p>دار المرجعية الشرعية ص.ب. 21051 المنامة مملكة البحرين</p> <p>Shariyah Review Bureau دار المرجعة الشرعية</p> </div> <p>الشيخ الدكتور صلاح بن فهد الشلهوب:</p> <p>الشيخ الدكتور صلاح مستشار شرعي حاصل على شهادة الدكتوراة في التمويل الإسلامي بجامعة إدنبرة بالمملكة المتحدة والماجستير من جامعة الإمام في المملكة العربية السعودية، يشغل حالياً وظيفة أستاذ مساعد بقسم الدراسات الإسلامية و العربية بكلية الدراسات المساندة و التطبيقية بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن، كتب العديد من البحوث والمقالات تتعلق بالقطاع المصرفي الإسلامي نشرت في صحف عديدة أبرزها صحيفة الإقتصادية.</p> <p>التاريخ المهني:</p> <ul style="list-style-type: none"> • عضو الهيئة الشرعية لشركة وقاية للتأمين التكافلي. • عضو الهيئة الشرعية لصندوق المستثمر للسيولة. • عضو الهيئة الشرعية لصندوق استراليا العقاري. • عضو الهيئة الشرعية لصندوق دراية للتمويل. • عضو الهيئة الشرعية لصندوق وساطة للتطوير. • عضو الهيئة الشرعية لشركة أمانه للتأمين التعاوني. • عضو الهيئة الشرعية لشركة إتقان كابيتال. 	<p>(21) صناديق الاستثمار المطابقة للشريعة الإسلامية</p>
---	--

(21) صناديق
الاستثمار المطابقة
للشريعة الإسلامية
(تتمه...)

المفتي الدكتور إرشاد أحمد إعجاز:
حاصل على شهادة التخصص في الإفتاء (الدكتوراه) من جامعة دار العلوم المدارة من قبل المفتي تقي عثمانى، وهو مرشح لنيل الدكتوراه في التمويل والصيرفة الإسلامية، وبصرف النظر عن كونه المستشار الشرعي في الهيئة الشرعية التي عينها مصرف باكستان المركزي لوضع المعايير الخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية فإنه يقود أيضاً فريق العمل الذي عين أيضاً من قبل المصرف للبحث عن بدائل للتمويل الزراعي، عمل المفتي إرشاد مع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في مشروع إعادة النظر في المعيار الشرعي الخاص بالمضاربة كما كان من ضمن اللجنة التي أعدت المعيار الشرعي الخاص بتحول البنك التقليدي إلى بنك إسلامي بالإضافة إلى معيار التورق المصرفي والمرابحة، المفتي إرشاد هو عضو هيئة التدريس في جامعة إقرأ، والمعهد الوطني للدراسات المصرفية والمالية (مصرف باكستان المركزي)، ومركز الإقتصاد الإسلامي ومركز الشيخ زايد الإسلامي.

التاريخ المهني:

- عضو الهيئة الشرعية لبنك إسلامي في باكستان.
- عضو الهيئة الشرعية لشركة البركة للعقارات (استراليا).
- المستشار الشرعي لشركن فورتشن للخدمات المالية الإسلامية (باكستان).
- المستشار الشرعي لمشروع المضاربة والتأجير (باكستان).
- المستشار الشرعي لبنك إسلامي مضاربة (باكستان).
- مشرف أبحاث في جمعية الإرشاد الإسلامي (باكستان).
- باحث مشارك في جامعة بنوريه (باكستان).
- المستشار الشرعي المعين من قبل دار المراجعة الشرعية لعدد كبير من الصناديق الاستثمارية المقلدة والمفتوحة المعتمدة من قبل هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية.

ii. مصاريف المستشار الشرعي

يتحمل مدير الصندوق أتعاب و مصاريف أعضاء المستشار الشرعي للصندوق. كما يحتفظ مدير الصندوق بالحق في إجراء أي تعديلات مع أخذ الموافقة المسبقة من أعضاء مجلس إدارة الصندوق وهيئة السوق المالية عند الحاجة.

iii. المعايير الشرعية

قام المستشار الشرعي للصندوق بمراجعة هذه الشروط و الأحكام و اتفاقية الاشتراك في الصندوق و قام باعتماد هيكله الصندوق و عرض الوحدات. قام مستشار الصندوق الشرعي باعتماد إجراءات القيام باستثمارات الصندوق. يلتزم مدير الصندوق بالعمليات المعتمدة. يتأكد المستشار الشرعي للصندوق من التزام الصندوق المستمر بالإجراءات المعتمدة على أساس ربع سنوي بعد تقديم مدير الصندوق لتقريره الربعي حول الأنشطة والاستثمارات. يتحمل مدير الصندوق أتعاب و مصاريف أعضاء المستشار الشرعي.

المعايير الشرعية التي يستخدمها مدير الصندوق لتحديد مدى شرعية استثمارات الصندوق تم توضيحها في الملحق (أ) من هذه الشروط و الأحكام.

لا تنطبق هذه الفقرة على الصندوق.	(22) صناديق الاستثمار العالمية
لا يوجد في الصندوق حد أدنى من المبالغ لبدء أعمال الصندوق. يجوز استثمار المبالغ المحصلة خلال فترة الاشتراك في أدوات أسواق النقد منخفضة المخاطر، لمصلحة مالكي الوحدات في الصندوق لحين استثمارها في استثمارات الصندوق.	(23) الطرح الأولي
يمكن لمدير الصندوق بناءً على تقديره الخاص أن يستثمر في وحدات الصندوق. كما يحتفظ مدير الصندوق في حقه بالاسترداد وتخفيض مشاركته كلياً أو جزئياً، متى رأى ذلك مناسباً، وسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن أي استثمار له في الصندوق نهاية كل سنة مالية. وينطبق على اشتراك مدير الصندوق ما ينطبق على ملاك الوحدات الآخرين في الصندوق وبحسب بنود الاشتراك والاسترداد الواردة في هذه الشروط والأحكام وسوف يتم الإفصاح عن جميع هذه الاستثمارات في القوائم المالية السنوية للصندوق وملخص الإفصاح المالي.	(24) استثمار مدير الصندوق
<p>i. يتم تنفيذ طلبات الاشتراك في الصندوق والاسترداد منه مرتين إسبوعياً في كل يوم إثنين وأربعاء وهما يوماً التعامل في الصندوق. في حالة توافق أيام التعامل مع يوم عطلة، يتم اعتبار يوم العمل التالي يوماً للتعامل.</p> <p>ii. آخر موعد لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد المكتملة بالإضافة للوثائق المطلوبة الأخرى ومبالغ الاشتراك النقدية التي يتم استلامها من قبل مدير الصندوق قبل الساعة الثانية عشر ظهراً وذلك حسب توقيت مدينة الرياض من يوم التعامل. في حال تم استلام الطلب بعد الساعة الثانية عشر ظهراً يتم تنفيذ الطلب في يوم التعامل التالي.</p> <p>iii. أقصى فترة زمنية تفصل بين الاشتراك والاستثمار في الصندوق هي الفترة التي تفصل بين اشتراك العميل وتملكه للوحدات هي نفس الفترة التي تفصل بين يوم تقديم طلبه للاشتراك في الصندوق ويوم التعامل اللاحق على أن يتم تنفيذ طلب الاشتراك بناءً على سعر وحدة الصندوق عند نقطة التقويم في يوم التعامل المعني.</p> <p>iv. إجراءات تقديم التعليمات الخاصة بشراء الوحدات أو استردادها:</p> <p>1. للاشتراك في الصندوق يطلب من المشتركين إبراز إثبات الهوية الشخصية سارية الصلاحية مثل بطاقة الأحوال الشخصية للمواطنين أو بطاقة الإقامة (الإقامة) (للمقيمين في المملكة العربية السعودية) أو جواز السفر (لمواطني دول الخليج ومواطني الدول الأخرى). على المشتركين التوقيع على شروط وأحكام الصندوق وتعينة نموذج الاشتراك ونموذج "إعرف عميلك" حيث يمكن الحصول على نموذج الاشتراك ونموذج "إعرف عميلك" من مدير الصندوق والذي يمكن تعبئته وإعادته إلى المسنول المختص لدى مدير الصندوق.</p> <p>2. يمكن السداد لشراء وحدات الصندوق بواسطة التحويل المصرفي إلى الحساب المخصص للصندوق في البنك الذي يجري فيه مدير الصندوق الترتيبات اللازمة من وقت لآخر أو عن طريق شيك مسحوب على البنك، أمر سداد أو شيك مصرفي. كما لا يقبل السداد نقداً لشراء الوحدات.</p> <p>3. للاسترداد من الصندوق يتم تعبئة نموذج الاسترداد وتقديمه لمدير الصندوق.</p> <p>v. تكون حصة مبالغ الاسترداد متوفرة لمالكي الوحدات قبل إقفال العمل في اليوم الرابع التالي لنقطة التقويم الذي تم فيه تحديد سعر الاسترداد.</p> <p>vi. يحق لمالكي الوحدات طلب استرداد مبلغ محدد أو عدد محدد من الوحدات (بشرط الاحتفاظ بالحد الأدنى المسموح به للرصيد وهو مبلغ 10,000 ريال سعودي) كما أنه لا يوجد هناك حد أدنى للاسترداد من الصندوق ويكون الحد الأدنى للاشتراك المبدئي هو 10,000 ريال سعودي و 5,000 ريال سعودي للاشتراك الإضافي.</p>	(25) إجراءات الاشتراك والاسترداد

vii. صلاحيات مدير الصندوق والظروف التي يمكنه فيها تعليق الاشتراك والاسترداد أو تأجيل أي من ذلك أو رفضه:

1. يحتفظ مدير الصندوق بالحق في رفض أي اشتراك في حال فشل المشترك إستيفاء المتطلبات حسب الشروط والأحكام، أو عدم تمكنه من تقديم طلب موقع ومعتمد، أو عدم استيفاء مبلغ الاشتراك المطلوب. كما يجوز لمدير الصندوق رفض قبول أي طلب اشتراك إذا كان قبوله من شأنه أن يؤدي إلى مخالفة قوانين ولوائح هيئة السوق المالية.
2. إذا تم رفض طلب الاشتراك كلياً أو جزئياً لأي سبب، يقوم مدير الصندوق بإعادة الجزء غير المستغل من مبلغ الاشتراك إلى المشترك بالإضافة إلى رسوم الاشتراك الذي استلمه مدير الصندوق لإصدار الوحدات للمشارك بالنسبة والتناسب لما تم قبوله أو رفضه. وذلك بموجب شيك يرسل بالبريد أو عبر تحويل بنكي.
3. يحق لمدير الصندوق رفض أو تأجيل أي طلب استرداد حتى يوم التعامل التالي في الحالات التالية:

(أ) في حالة ما إذا كان إجمالي مبالغ طلبات الاسترداد المطلوب تنفيذها في أي يوم تعامل يزيد عن (10%) من قيمة صافي أصول الصندوق.

(ب) في حال تم تعليق التداول في السوق المالية التي يستثمر بها الصندوق. أو أي من الأوراق المالية التي يرى مدير الصندوق أنها تشكل نسبة مهمة من صافي أصول الصندوق.

-التنقل بين الصناديق:

(أ) يقدم مدير الصندوق مجموعة مختلفة من الصناديق الاستثمارية وبالتالي بإمكان المشترك التنقل بين هذه الصناديق بعد تعبئة وتوقيع النماذج المطلوبة للاسترداد والاشتراك.

(ب) تعامل جميع التنقلات كما لو كانت طلب استرداد من صندوق وطلب اشتراك في صندوق آخر مع الالتزام بهذه الشروط والأحكام والشروط والأحكام الخاصة بالصناديق الأخرى المعنية التي ينوي المشترك الاستثمار فيها. يتم تنفيذ التنقل بين الصناديق في أول يوم يتطابق فيه تقويم صافي قيمة أصول الصندوق (إن أمكن) أو تبني على سعر أقرب تاريخ تقويم مطبق في الصندوق المنتقل إليه والمنتقل منه. تطبق رسوم الاشتراك في الصندوق المنتقل إليه (إن وجدت).

(ت) يتم حسم أي مصاريف خاصة بالاشتراك في الصندوق البديل إن وجدت. إذا كان هنالك فرق في العملة بين الصناديق التي وقع بينها التنقل، يقوم المدير بتحويل المتحصل وفقاً لسعر الصرف السائد في السوق في يوم الاشتراك.

(25) إجراءات الاشتراك والاسترداد (تتمة...)

i. طريقة تحديد قيمة أصول الصندوق:

(أ) طريقة تحديد إجمالي قيمة أصول الصندوق: تضاف القيمة السوقية العادلة لاستثمارات الصندوق إلى الأصول الأخرى متضمنة الدخل المستحق وذلك على النحو التالي:

- 1- في حالة الأسهم المدرجة فإن سعر السهم هو سعر الإغلاق الذي يحدده و يعلنه السوق.
- 2- في عملية اكتتابات الطروحات الأولية فإن سعر الطرح قبل الإدراج هو السعر المستخدم لعملية التقويم حتى حين إعلان التخصيص.
- 3- تحدد قيمة حقوق الأولوية القابلة للتداول بسعر إغلاق السوق.

(26) تقويم أصول صندوق الاستثمار

<p>4- تحدد قيمة حقوق الأولوية المتبقية بسعر الطرح عند التخصيص عن طريق سجل بناء الأوامر</p> <p>5- تحدد قيمة الأصول المستثمرة في أدوات سوق النقد (المrabحات) على أساس تكلفة العقد مضافاً إليها الأرباح المستحقة حتى يوم التقويم. وفي حالة الاستثمار في صناديق استثمارية فسوف يتم استخدام آخر سعر وحدة معن لأغراض التقويم.</p> <p>(ب) طريقة تحديد صافي قيمة أصول الصندوق: يطرح المجموع من كافة الالتزامات متضمنة المصاريف المستحقة وذلك على النحو التالي:</p> <p>1- خصم المصروفات الثابتة على سبيل المثال لا الحصر: مصاريف التعامل ومكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق وأتعاب مراجع الحسابات وتكاليف المؤشر الاسترشادي والمصاريف والرسوم الأخرى المذكورة في البند رقم (11) من هذه الشروط والأحكام.</p> <p>2- خصم أتعاب الإدارة و رسوم أمين الحفظ والمدير الإداري من إجمالي قيمة أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الثابتة</p> <p>(ت) طريقة تحديد قيمة وحدة الصندوق: يتم حساب صافي قيمة أصول وحدة الصندوق بقسمة صافي قيمة الأصول على عدد وحدات الصندوق القائمة في يوم التقويم.</p> <p>ii. يتم تقويم أصول الصندوق بنهاية كل يوم عمل في الأسبوع باستثناء العطل الرسمية للبنوك وتعلن قيمة أصول الصندوق في صباح اليوم التالي ليوم التقويم الساعة ال 11 صباحاً كحد أقصى .</p> <p>iii. صافي قيمة الأصول للوحدة الاستثمارية الواحدة هو السعر الذي يتم الاشتراك والاسترداد بناءً عليه . ويتم تحديد صافي قيمة الأصول بالنسبة لمالك الوحدات بقسمة صافي قيمة أصول الصندوق على إجمالي عدد وحدات الصندوق الاستثمارية القائمة في يوم التقويم المعني</p> <p>يحق لمدير الصندوق وفقاً لقراره بعدم إمكانية تقويم جزء كبير من أصول الصندوق بشكل يمكن التعويل عليه، كإقفال سوق الأسهم السعودية عند نقطة التقويم في يوم التعامل المعني، يحق له تأجيل تقويم أصول الصندوق وتعليق حق المستثمرين في شراء الوحدات الاستثمارية أو استردادها على أن لاتزيد فترة التعليق عن يومي عمل من الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد وبشرط الحصول على الموافقة المسبقة من مجلس إدارة الصندوق. والطلبات المستلمة خلال فترة التعليق يتم تنفيذها في أول يوم تعامل تالي وعلى أساس تناسبي مع أولوية التنفيذ للطلبات الواردة أولاً.</p> <p>iv. سيتم إعلان سعر الوحدة على موقع تداول (www.tadawul.com.sa) وموقع مدير الصندوق(www.wasatah.com.sa). والمعلومات المتعلقة بصافي قيمة أصول الصندوق يتم تحديثها يومياً وذلك في صباح اليوم التالي ليوم التقويم الساعة ال 11 صباحاً كحد أقصى.</p>	<p>(26) تقويم أصول صندوق الاستثمار (تتمة...)</p>
<p>لن يكون هناك أي رسوم للاسترداد المبكر على المستثمرين في الصندوق</p>	<p>(27) رسوم الاسترداد المبكر</p>
<p>إذا رأى مدير الصندوق أن قيمة أصول الصندوق تحت الإدارة غير كافية أو أن معدل العائد المتوقع لا يكفي للاستمرار في عمليات الصندوق أو في حالة وجود تغير في القوانين أو أي ظروف أخرى يرى فيها مدير الصندوق أنها أسباب مناسبة لتسييل الصندوق، أو أن هناك حدثاً متوقعاً سيؤدي إلى اعتبار وجود الصندوق غير نظامي، يكون لمدير الصندوق الحق في إنهاء الصندوق بعد الحصول على الموافقة المسبقة لهيئة السوق المالية. يتم إخطار</p>	<p>(28) إنهاء الصندوق</p>

المستشار الشرعي ومالكي الوحدات قبل 60 يوماً تقويمياً قبل تاريخ الإنهاء. عند إنهاء الصندوق، يتم تسجيل الصندوق و يتم تحويل حصة التصفية إلى مالكي الوحدات تبعاً لذلك، خلال 20 يوم عمل من تاريخ إنهاء الصندوق.																	
ينشر مدير الصندوق البيانات المالية للصندوق كما يلي:	(29) رفع التقارير لمالكي الوحدات																
<table><tr><th>نوع البيان</th><th>كما في</th><th>مرات النشر</th><th>متاحة في</th></tr><tr><td>القوائم المالية السنوية المراجعة</td><td>31 ديسمبر</td><td>سنوي</td><td>31 مارس</td></tr><tr><td>القوائم المالية النصف سنوية(غير مراجعة)</td><td>30 يونيو 31 ديسمبر</td><td>نصف سنوي</td><td>15 أغسطس 15 فبراير</td></tr><tr><td>حسابات العملاء (صافي قيمة الأصول، عدد الوحدات، العمليات، إلخ.)</td><td>31 ديسمبر 31 مارس 30 يونيو 30 سبتمبر</td><td>ربع سنوي</td><td>20 يناير 20 أبريل 20 يونيو 20 أكتوبر</td></tr></table>	نوع البيان	كما في	مرات النشر	متاحة في	القوائم المالية السنوية المراجعة	31 ديسمبر	سنوي	31 مارس	القوائم المالية النصف سنوية(غير مراجعة)	30 يونيو 31 ديسمبر	نصف سنوي	15 أغسطس 15 فبراير	حسابات العملاء (صافي قيمة الأصول، عدد الوحدات، العمليات، إلخ.)	31 ديسمبر 31 مارس 30 يونيو 30 سبتمبر	ربع سنوي	20 يناير 20 أبريل 20 يونيو 20 أكتوبر	
نوع البيان	كما في	مرات النشر	متاحة في														
القوائم المالية السنوية المراجعة	31 ديسمبر	سنوي	31 مارس														
القوائم المالية النصف سنوية(غير مراجعة)	30 يونيو 31 ديسمبر	نصف سنوي	15 أغسطس 15 فبراير														
حسابات العملاء (صافي قيمة الأصول، عدد الوحدات، العمليات، إلخ.)	31 ديسمبر 31 مارس 30 يونيو 30 سبتمبر	ربع سنوي	20 يناير 20 أبريل 20 يونيو 20 أكتوبر														
يستلم جميع مالكي الوحدات التقارير كل ثلاثة أشهر كحد أعلى عن طريق إرسالها إلى عناوينهم المعتمدة في سجلاتهم لدى الشركة حيث تتضمن المعلومات التالية: 1. صافي قيمة أصول وحدات الصندوق. 2. عدد وحدات الصندوق التي يملكها مالك الوحدات وصافي قيمتها. 3. سجل بصفقات كل مالك وحدات على حدة. 4. حقائق عن الصندوق تتضمن أداء الصندوق مقارنة بأداء المؤشر الإستراتيجي تكون بيانات الصندوق متاحة دون رسوم من مكتب مدير الصندوق.																	
يدير مدير الصندوق أي تضارب في المصالح باعتبار مصلحة حملة الوحدات فوق مصلحة مدير الصندوق أو الأطراف المعنية. تتاح إجراءات التعامل مع تضارب المصالح لحملة الوحدات بناء على طلبهم ودون أي مقابل وسيتم الإفصاح عن أي تضارب مصالح حال حدوثها لأعضاء مجلس إدارة الصندوق.	(30) تضارب المصالح																
يجدر بالذكر أن السيد سعد بن عماش بن سعد الشمري يشغل منصب الرئيس التنفيذي للشركة السعودية للصناعات المتطورة (شركة مدرجة في سوق الأسهم السعودي) وعليه فقد قرر أعضاء مجلس إدارة الصندوق بعدم الاستثمار في هذه الشركة طيلة وجود الأستاذ سعد رئيساً تنفيذياً للشركة وعضواً في مجلس إدارة صندوق وساطة للأسهم السعودية وذلك لما يتضمنه من تضارب في المصالح على أن ينتفي هذا التضارب في حال تخليه عن أحد المنصبين.																	
لا تتمتع وحدات الصندوق بأي حقوق تصويت. فيما يتعلق بحقوق تصويت الصندوق في الاستثمارات القائمة فإن مدير الصندوق مخول لممارسة كافة حقوق التصويت التي تتمتع بها استثمارات الصندوق و حضور اجتماعات الجمعيات العمومية للشركات ذات العلاقة دون الرجوع أو أخذ مشورة مالكي الوحدات فيما يتعلق بذلك. يأخذ مدير الصندوق قرار التصويت بعد المشورة مع مسؤول المطابقة والالتزام. كما سيتم تزويد مالكي الوحدات بسياسة حقوق التصويت عند طلبها و دون أي مقابل .	(31) سياسات حقوق التصويت																
يجوز لمدير الصندوق تعديل هذه الشروط والأحكام. علماً بأن أي تعديلات جوهرية يتم إجرائها بعد الحصول على موافقة المستشار الشرعي وهينة السوق المالية و سيقوم مدير الصندوق بإرسال إشعار لمالكي الوحدات يوضح فيها التعديلات ذات العلاقة . و تكون سارية المفعول بعد مضي 60 يوماً تقويمياً من تاريخ إشعار مالكي الوحدات.	(32) تعديل شروط وأحكام الصندوق																

<p>كل الشكاوى (إن وجدت) ترسل إلى العنوان التالي :</p> <p>مدير المطابقة والالتزام شركة الوساطة المالية "وساطة كابيتال" شارع العليا، المروج ص.ب. 50315 الرياض 11523 المملكة العربية السعودية هاتف : +966 (11) 494 4067</p> <p>وفي حالة تعذر الوصول إلى تسوية أو لم يتم الرد خلال 7 أيام عمل، يحق للمشارك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية- إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشارك إيداع شكواه لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوماً تقويمياً من تاريخ إيداع الشكاوى لدى الهيئة، إلا إذا أخطرت الهيئة مقدم الشكاوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل إنقضاء المدة.</p> <p>تتاح إجراءات معالجة الشكاوى/الشكاوى للمشاركين بناءً على طلبهم ودون أي مقابل</p>	<p>(33) إجراءات الشكاوى</p>
<p>تخضع هذه الشروط و الأحكام لأنظمة المملكة العربية السعودية السارية المفعول واللوائح التنفيذية التي تصدر عن مجلس هيئة السوق المالية وأي تعديلات عليها .</p> <p>تم إعداد هذه الشروط والأحكام باللغتين العربية والإنجليزية. في حالة وجود أي اختلاف بين الوثيقتين، يتم اعتماد اللغة العربية.</p>	<p>(34) النظام المطبق</p>
<p>إن شروط وأحكام الصندوق ووثائق الصندوق الأخرى موافقة لأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية، وتحتوي على إفصاح كامل وصحيح بجميع الحقائق الجوهرية ذات العلاقة بالصندوق.</p>	<p>(35) الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار</p>

(36) ملخص الإفصاح
المالي

الملحق رقم 1

أ. الرسوم والمصاريف

الرسوم والمصروفات السنوية	النسبة المئوية من صافي قيمة الأصول أو القيمة بالريال السعودي
رسوم الاشتراك/ الاشتراك الإضافي	1.00% كحد أقصى من مبلغ الاشتراك يدفعها المستثمر مقدماً ولمرة واحدة لمدير الصندوق وتحصل هذه النسبة سواء عند الاشتراك الأولي وعند الاشتراكات الإضافية
أتعاب الإدارة	1.25% سنوياً من صافي قيمة الأصول وتحتسب بصورة تراكمية بشكل يومي و تدفع كل ربع سنة من إجمالي قيمة أصول الصندوق
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة*	48,000 ريال سعودي كحد أقصى لجميع الأعضاء وليس للعضو الواحد، حيث أن الحد الأقصى للعضو المستقل في السنة هو 16,000 ريال سعودي. والحد الأقصى للعضو الغير مستقل والغير عامل لدى مدير الصندوق هو 16,000 ريال سعودي. أما العضو غير المستقل والعامل لدى مدير الصندوق لانتتمه أي مكافآت تحتسب هذه المكافآت بصورة تراكمية بشكل يومي وتدفع في كل اجتماع للمجلس من إجمالي قيمة أصول الصندوق
أتعاب مراجع الحسابات*	30,000 ريال سعودي سنوياً وتحتسب بصورة تراكمية بشكل يومي وتدفع كل نصف سنة من إجمالي قيمة أصول الصندوق
رسوم أمين الحفظ والمدير الإداري	0.40% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق وتحتسب بصورة تراكمية بشكل يومي وتدفع على أساس ربع سنوي من إجمالي قيمة أصول الصندوق
رسوم المؤشر الاسترشادي*	سيقوم الصندوق بدفع رسوم إعداد المؤشر الاسترشادي بقيمة 5,700 دولار أمريكي مايقارب 21,375 ريال سعودي سنوياً. تدفع بداية العام المالي وتحتسب بصورة تراكمية بشكل يومي
مصاريف تمويل الصندوق*	تخضع أي تمويلات للصندوق لرسوم التمويل الشرعي السائدة لدى البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية في حينه
الرسوم الرقابية*	7,500 ريال سعودي سنوياً - تدفع عند المطالبة وتحتسب بصورة تراكمية بشكل يومي
رسوم نشر بيانات الصندوق على موقع تداول*	5,000 ريال سعودي سنوياً - تدفع عند المطالبة وتحتسب بصورة تراكمية بشكل يومي
رسوم الاسترداد/ الاسترداد المبكر	لايوجد

*لن تتجاوز المصروفات الأخرى الموضحة أعلاه 1.50% بشكل تقديري من متوسط صافي قيمة أصول الصندوق السنوية. يتم نشر جميع الرسوم والمصاريف المحملة على الصندوق، في البيانات المالية السنوية للصندوق.

لايوجد أداء سابق للصندوق. المصاريف الواردة أعلاه تقديرية، وسيتم خصم المصاريف الفعلية فقط وسيتم ذكر المصاريف الفعلية في التقرير السنوي للصندوق.

مثال افتراضي

ii.

نقدر حجم الصندوق عند 10,000,000 ريال سعودي، رسوم و مصاريف العمليات التي يتوجب على المستثمر سدادها في حال استثمار مبلغ 100,000 ريال سعودي و على افتراض أن يحقق الصندوق % 10 عائد سنوي رأس مالي تكون كما يلي:

الرسوم و المصاريف السنوية المقدرة*	رسوم ومصاريف الصندوق بالريال السعودي**	رسوم ومصاريف المستثمر بالريال السعودي
رسوم اشتراك***	-	1,000.00
أتعاب مراجع الحسابات	30,000.00	300.00
رسوم المؤشر الاسترشادي	21,375.00	213.75
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	24,000.00	240.00
الرسوم الرقابية	7,500.00	75.00
رسوم نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	5,000.00	50.00
أتعاب الإدارة	123,901.56	1,239.02
رسوم أمين الحفظ/الإداري/المسجل	39,648.50	396.49
مجموع الرسوم و المصاريف السنوية المقدرة	251,425.06	2,514.25
العائد الافتراضي 10% + رأس المال	11,000,000.00	110,000.00
صافي الاستثمار الافتراضي بعد السنة	10,748,574.94	107,485.75

* المبالغ والرسوم الموجوده كما تم ذكرها سابقاً في نشرة الشروط والأحكام وفي العقود الموقعه من قبل مدير الصندوق
** يفترض أن حجم الصندوق ينمو بالتساوي خلال هذا العام لتحقيق 10% كعائد سنوي
*** تدفع رسوم الاشتراك من قبل المستثمر مباشرة وتكون غير متضمنة مبلغ الاستثمار.

iii. يرجى الرجوع للفقرة 11 من هذه الشروط و الأحكام لتفاصيل أكثر عن أساس حساب الرسوم وطريقة تحصيلها ووقت دفعها.

iv. إن هذا الصندوق ليس صندوقاً قابضاً

v. مصاريف التعامل: جميع مصاريف التعامل يتحملها الصندوق، ولكن في الوقت الحاضر لن يكون هناك أي مصاريف تعامل نظراً لعدم تشغيل الصندوق.

vi. الأداء السابق: إن هذا الصندوق صندوق جديد حيث أنه لا يوجد أداء سابق للصندوق

vii. مكافأة أعضاء مجلس إدارة الصندوق: تم ذكرها في القسم 14 في هذه الشروط والأحكام

viii. الترتيبات المالية للصندوق الأجنبي: إن هذا الصندوق صندوق محلي و يدار بشكل كامل من قبل شركة الوساطة المالية "وساطة كابيتال".

ix. رسوم الاسترداد المبكر: لن يكون هناك أي رسوم استرداد او رسوم استرداد مبكر

الملحق (أ) المعايير الشرعية

المعايير الشرعية التالية، المعتمدة من المستشار الشرعي سيتم تطبيقها على استثمارات الصندوق:

نوع الأوراق المالية

يستثمر الصندوق في الأسهم المتوافقة مع المعايير الشرعية. الصندوق قد لا يشتري أو يستحوذ على أوراق مالية ثابتة الدخل، أسهم تفضيلية، صكوك قابلة للتحويل، أدوات مالية قائمة على أسعار الفائدة مثل الخيارات، عقود المستقبلات، عقود المناقلة أو الأدوات المالية الشبيهة، و من غير المسموح للصندوق القيام ببيع للأسهم على الهامش للشركات المستثمر فيها، عدا في حالة هيكلتها على أسس متوافقة مع المعايير الشرعية ومعتمدة من المستشار الشرعي للصندوق.

الصناعات و الأنشطة المحظورة

لا يسمح باستثمار الصندوق في أسهم الشركات الضالعة في أنشطة ممنوعة شرعاً أو في صناعات غير متوافقة مع المعايير الشرعية حسب تفسير المستشار الشرعي للصندوق.

تتضمن تلك الأنشطة والصناعات التالي:

- المؤسسات المالية التقليدية القائمة على أسعار الفائدة متضمنة البنوك، شركات التأمين، شركات الوساطة المالية و بيوت التمويل و شركات التأجير، أو تجارة الذهب و الفضة كنفد أو على أساس أجل؛
- شركات المقامرة و الألعاب و الكازينوهات؛
- شركات تصنيع و تغليف و توزيع أو بيع الأغذية المحرمة و المشروبات الكحولية، وخاصة منتجات لحم الخنزير و المشروبات الكحولية و منتجات زيادة الطاقة و تنشيط الذهن و المخدرات؛
- وسائل الترفيه متضمنة دور السينما، الفنادق، الوسائل الإباحية، النشر و الإصدار و الموسيقى و إنتاج و توزيع أو بيع وسائل الترفيه الممنوعة مثل القنوات التلفزيونية و محطات الأثير ذات الأغراض الممنوعة؛
- تصنيع و تسويق الأسلحة و المعدات العسكرية؛
- تصنيع و تعبئة و توزيع منتجات التبغ و التدخين؛
- الأنشطة غير الأخلاقية الأخرى وفقاً لتعليمات المستشار الشرعي للصندوق.

الدخل من مصادر ربوية ودخل آخر غير مسموح به

الصندوق لا يستثمر في شركات يتجاوز دخلها من مصادر ربوية و مصادر محرمة أخرى نسبة 5% من مجموع دخل الشركة. الدخل الربوي سوف لن يتم تصفيته من الفائدة الربوية المستلمة. و للحكمة، فإن أي دخل آخر غير معروف المصدر سوف يعتبر كذلك دخلاً محرماً. النقد غير المستثمر أو السيولة في الأجل القصير يجب الاحتفاظ بهما في إيداعات غير خاضعة لأسعار الفائدة أو في صفقات مربحة قصيرة الأجل.

المعايير المالية

لا يستثمر الصندوق في شركات تكون هيكله رأسمالها، معاييرها المالية أو هياكل استثماراتها لا تتوافق مع المعايير المالية التالية:

القاعدة الرئيسية هي عدم إستحواذ أسهم و عمليات (إستثمار/ تداول) في شركات تقوم في بعض الأحيان بعمليات ربوية و بعض المحظورات الأخرى حتى و إن كانت عملياتها الرئيسية شرعية.

إذا كان لا بد من الدخول في استثمارات أو تداول في مثل تلك الشركات بشكل مطلق، فلا بد إداً من وجوب التزامها بالشروط التالية:

مجموع الديون إلى القيمة السوقية الرأسمالية (للشركات المدرجة):

مجموع الديون الربوية (طويلة وقصيرة الأجل) للشركات المستثمر فيها يجب ألا تتجاوز 30% من القيمة الرأسمالية السوقية للشركة. و للتحسب لتقلبات سعر أسهم الشركة، فإن القيمة السوقية للشركة تحسب على أساس متوسط 12 شهراً متصلة، علماً بأن الإقتراض بأسعار الفائدة يعتبر غير مسموح به مهما كان حجم المبلغ المقترض.

مجموع الديون تتضمن كافة أشكال القروض الربوية مثل السندات التحويلية، الديون خارج الميزانية، الأسهم التفضيلية و الخطوط الإنتمائية. على أي حال، لا تتضمن كافة أشكال التمويلات الإسلامية.

مجموع الديون إلى مجموع الأصول (للشركات غير المدرجة) :

مجموع الديون الربوية طويلة وقصيرة الأجل يجب ألا تتجاوز 30% من مجموع أصول الصندوق. كذلك، فإن مجموع الديون تتضمن كافة أشكال القروض الربوية القائمة على أسعار الفائدة، مثل السندات التحويلية، الديون خارج الميزانية، الأسهم التفضيلية و الخطوط الإنتمائية. و على أي حال، لا تتضمن كافة أشكال التمويلات الشرعية.

النقد زائداً الأوراق المالية الربوية:

النسبة المئوية للنقد زائداً الأوراق المالية الربوية إلى حجم الرسملة السوقية للشركة يجب أن لا تتجاوز نسبة 30% . للتحسب للتقلبات في أسعار الأسهم، يتم حساب حجم الرسملة السوقية على أساس متوسط 12 شهراً متصلة، علماً بأن الإقتراض على

أساس سعر الفائدة لا يجوز شرعاً في كل الأوقات و مهما كان حجم مبلغ الإقتراض و يعتبر الدخل الناتج عن ذلك دخلاً محرماً يقع تحت طائلة التطهير الشرعي.

النسبة المئوية للنقد زائداً قيمة الأوراق المالية الربوية إلى حجم أصول للصندوق يجب ألا تتجاوز 30% لأسهم الشركات غير المدرجة، علماً بأن الأوراق المالية الربوية لا يجوز الاستثمار فيها شرعاً مهما كان حجم المبلغ المستثمر و يعتبر الدخل الناتج عنها محرماً و يخضع للتطهير الشرعي.

لتحديد تلك النسب المئوية يتم الرجوع إلى آخر ميزانية للشركة أو المركز المالي المفحوص للشركة.

تلك المعايير هامة للتأكد من أن العوائد الناتجة عن مصادر الدخل الثابت (الحسابات المصرفية الربوية، شهادات الإيداع و السندات) تبقى عند حدودها الدنيا، خاصة إذا كان الصندوق يلتزم بالمعايير الشرعية.

الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول

لغرض إنتقال الأسهم في السوق للشركات المستثمر فيها بغير قيمة صافي أصولها، الأصول السائلة (النقد وما يوازيه، زائداً الحسابات المدينة) يجب ألا تتجاوز نسبة 49% من إجمالي الأصول أو قيمة الرسملة السوقية للشركة المعنية.

قاعدة الـ 5% و تطهير الدخل :

وفقاً على استيفاء الشركة المستثمر فيها للشروط المذكورة أعلاه، يجوز للصندوق الاستثمار في شركات إذا كان دخلها من مصادر محرمة يقل عن نسبة 5% من إجمالي الدخل، بغض النظر عن مصادر ذلك الدخل، مثل الدخل من مصادر سعر الفائدة أو الدخل من مصادر أنشطة محرمة أخرى. على أي حال، يجب على الصندوق تطهير ذلك الدخل بحساب مقدار ذلك الدخل و التبرع به في أوجه الخير وفقاً لاعتماد المستشار الشرعي للصندوق.

اسم العميل من الأفراد

رقم بطاقة الأحوال:

رقم الإقامة:

رقم جواز السفر:

التوقيع : التاريخ : / /

اسم العميل من المؤسسات/ الشركات : التاريخ: / /

رقم السجل التجاري:

التوقيع/التوقيعات المعتمد/المعتمدة التاريخ / /

أنا/ نحن قرأت/ قرأنا و فهمت/ فهمنا الشروط والأحكام المذكورة أعلاه و أؤكد/ نؤكد قبولي/ قبولنا بالتوقيع على نسخة من هذه الاتفاقية. ختم الشركة : العنوان :

البريد الالكتروني

الهاتف الجوال